

الفتاوى - العبادات - الطهارة - الفتوى ٠٢٣ : هل لي أن أسأل عن كيفية تطهير الثوب من النجاسة العالقة به ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٥-٠٢-٢٦

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بالنسبة لغسل الثياب إذا أصابتها النجاسة، هل يكفي فيه النقع بالماء والعصر، وتكرار ذلك ثلاث مرات ؟ أم يجب وضع الثوب تحت حنفية الماء مدة زمنية محدودة أم هو أمر آخر؟. وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:

- لا يكفي لتطهير الثوب نقعه ثم عصره، والمرات الثلاث لا دليل عليها من الشرع. ولا بد من غسله بالماء، والغسل جريان الماء عليه أو تغييره حتى تزول عين النجاسة وآثارها من لون أو رائحة. ودليل ذلك أحاديث منها حديث أسماء بنت أبي بكر (أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حنّيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه وصلي فيه).

والحمد لله رب العالمين